



ميثاق وحدة الرقابة الداخلية

بجامعة البلقاء التطبيقية

لعام **2022/2021**



الإصدار	اسم الوثيقة
الأول	ميثاق التدقيق الداخلي

تاريخ الإصدار	الجهة المعدة
2022/2021	وحدة الرقابة الداخلية

التاريخ	المصادقة
	مجلس الأمناء

المقدمة

ميثاق التدقيق الداخلي هو وثيقة رسمية تحدد الغرض من نشاط التدقيق الداخلي وصلاحياته ومسؤولياته وتحدد موقع نشاط التدقيق الداخلي في الجامعة، ويخول الاطلاع على السجلات والاتصال بالعاملين والوصول الى الممتلكات المادية بما يمكن من أداء مهمات التدقيق والمتابعة بالأساليب والأدوات المنصوص عليها في الميثاق.

جدول المحتويات

- ◆ مقدمة
- ◆ الرسالة
- ◆ الهدف
- ◆ معايير الكفاءة والعناية المهنية
- ◆ الصلاحية
- ◆ الاستقلالية والموضوعية
- ◆ نطاق العمل
- ◆ المسؤولية
- ◆ برنامج تأكيد وتحسين الجودة
- ◆ أحكام عامة

الرسالة

تقوم وحدة الرقابة الداخلية بممارسة معايير التدقيق الداخلي للمعاملات المالية والإدارية والفنية لتحقيق أهداف الجامعة وذلك من خلال نشاطه التوكيدي (المستقل والموضوعي) وخدمات استشارية والتي من خلالها تتضمن تنبيه لإدارة الجامعة بتعريف وتقييم مواقع الخطر، والمساهمة في تحسين إدارة المخاطر والحوكمة.

الهدف

- (أ) تهدف وحدة الرقابة الداخلية الى المحافظة على المال العام والموجودات العامة والتأكد من حسن استخدامها بالشكل الأمثل، وتحسين جودة العمل
- (ب) تتولى وحدة الرقابة الداخلية في سبيل تحقيق أهدافها التالية:
 1. التأكد من صحة ودقة القيود والبيانات والمعلومات المحاسبية والبيانات المالية.
 2. التحقق من فاعلية العمليات المالية المتبعة وكفاءتها.
 3. حماية الموارد المالية والأصول من سوء الاستعمال.
 4. التأكد من مدى الالتزام بالتشريعات النافذة للحد من الأخطاء واكتشافها في حال وقوعها .
 5. الالتزام بالسياسات المالية المعتمدة في الجامعة.
 6. ممارسة الرقابة الإدارية والرقابة الفنية والتأكد من تحقيق الجامعة للأهداف والسياسات العامة من خلال مراجعة القرارات الإدارية الصادرة بهذا الشأن.

معايير الكفاءة والعناية المهنية:

(أ) التدقيق الداخلي:

- هو نشاط موضوعي مستقل يحقق الجودة في عمليات الرقابة الداخلية وبما يمكنها من تحقيق اهدافها باعتماد نهج منظم لتقييم فاعلية عمليات ادارة المخاطر وتطويرها وفق ضوابط الحوكمة المؤسسية.
- (ب) يجب على المدققين في وحدة الرقابة الداخلية / جامعة البلقاء التطبيقية التقيد بمعايير السلوك الوظيفي التالية:

1- معيار الكفاءة المهنية

- (أ) على المدقق ان يكون حاصلًا على مستوى من المعرفة المهنية والمهارات والكفاءة المطلوبة للقيام بواجباته
- (ب) يجب على المدققين تحسين وتعزيز معرفتهم المهنية من خلال التطوير المستمر
- (ج) يجب ان يكون كادر وحدة الرقابة متكاملًا في المعرفة والمهارة والكفاءة وقادر على القيام بمسؤوليات التدقيق.
- (د) يجب ان يمتلك المدققين في وحدة الرقابة الداخلية المعرفة بالنواحي الرقابية والمخاطر الأساسية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات وأساليب تدقيقها.
- (هـ) يجب ان يمتلك المدقق المعرفة الكافية اللازمة لتقييم المخاطر وطرق ادارتها في الجامعة.

2- معيار العناية المهنية:

يجب على المدققين في وحدة الرقابة الداخلية بذل العناية المهنية عند قيامهم بنشاطات التدقيق مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- (أ) نطاق وحجم العمل اللازم لتحقيق أهداف التدقيق
- (ب) درجة التعقيد والأهمية النسبية للأمور التي سيقوم بتدقيقها
- (ج) مدى كفاية وفاعلية إجراءات إدارة المخاطر والإجراءات الرقابية الأخرى
- (د) احتمالية حدوث أخطاء جوهرية أو عدم الالتزام بالتشريعات الناعمة

3- معيار الاستقلالية والموضوعية والحياد:

- (أ) يجب ان يكون نشاط التدقيق مستقلا ويكون المدقق موضوعياً ولتحقيق هذا المبدأ يجب ان يرتبط التدقيق برئيس مجلس الامناء.
- (ب) على نشاط التدقيق ان يكون بمنأى عن أي تدخل قد يؤدي الى تحديد نطاق التدقيق او تنفيذ أعماله او إيصال نتائجه.
- (ج) يجب ان تتمتع وحدة الرقابة الداخلية بالصلاحيات الكافية التي تخولها الحصول والاطلاع على جميع البيانات والسجلات والمستندات والانظمة المعلوماتية المتاحة وايه معلومات اخرى تستلزم اعمال التدقيق الاطلاع عليها.
- (د) يجب على مدير وحدة الرقابة الداخلية الالتزام بالحياد التام وتبني موقف نزيه وغير متحيز وتلافي تضارب المصالح
- (هـ) يجب على مدير وحدة الرقابة الداخلية ومدققيها الإفصاح عما يؤثر او يضعف موضوعيه واستقلاليه الوحدة
- (و) على وحدة الرقابة الداخلية عدم المساهمة في الوظائف التنفيذية التي من شأنها ان تؤثر سلبا على استقلاليتها وموضوعيتها

4- معيار السرية:

يجب على مدير وحدة الرقابة الداخلية والمدققين التقيد بما يلي:

- (أ) المحافظة على سرية المعلومات والبيانات التي يطلعون عليها بحكم عملهم وان لا يكشف عن هذه المعلومات لاي طرف الا وفق ما نصت عليه التشريعات او كان ذلك متطلب مهني
- (ب) عدم استخدام البيانات والمعلومات التي يطلعون عليها بحكم عملهم لتحقيق أي مصالح شخصية.

5- معيار رقابة الجودة:

- (أ) يجب على مدير وحدة الرقابة الداخلية ومدققيها تطوير جودة نشاطات التدقيق وتحسين برامجهم ومتابعتها والتأكد من الالتزام بمعايير الجودة في تنفيذ المهام وكافة نواحي نشاطات الرقابة الداخلية والعمل على متابعة فاعليتها باستمرار
- (ب) يجب على المدققين الالتزام بمعايير الرقابة الداخلية الواردة في تعليمات معايير الرقابة المالية لسنة 2011 من نظام الرقابة المالية رقم (3) لسنة 2011 والإفصاح عن مدى الالتزام بها.

الصلاحية

- يتم تعيين مدير وحدة الرقابة الداخلية بقرار من رئيس مجلس أمناء الجامعة ويرتبط ادارياً به.

- يقوم مجلس الأمناء بما يلي:

1. المصادقة على ميثاق التدقيق

2. المصادقة على خطة وحدة الرقابة السنوية والمبنية على أساس تقييم المخاطر لتتماشى مع أهداف إستراتيجية الجامعة لتشمل ما يلي:

(أ) تلتزم الوحدة بأعداد خطة عمل سنوية للرقابة والتدقيق الداخلي مبنية على المخاطر المحتملة وأي تعديل يطرأ عليها، ورفعها الى مجلس الأمناء للمصادقة عليها وذلك قبل شهر تشرين الثاني من كل سنة.

(ب) يجب أن تشمل خطة العمل الرقابة والتدقيق والنشاطات والمعاملات والإجراءات والقرارات المالية والفنية والإدارية والتدقيق والرقابة على جميع الوحدات الإدارية في مركز وكليات الجامعة.

(ج) على مدير وحدة الرقابة الداخلية تحديد الأولويات وطريقة الرقابة وتدقيق إسناداً لحجم ودرجة الخطر لكل نشاط.

(د) يجب أن تتضمن الخطة ما يلي (على الأقل):

1. تحديد الأهداف الرئيسية والفرعية لوحدة الرقابة الداخلية .
2. تحديد مؤشرات قياس الأداء للتأكد من تحديد الأهداف .
3. تحديد البرامج والأنشطة لوحدة الرقابة الداخلية التي تؤدي الى تنفيذ المهام المحددة بالخطة .
4. تحديد المخاطر المحتملة المرتبطة بالخطة وإجراءات تجاوزها او تقليلها .
5. تحديد الإطار الزمني لتنفيذ المهام والبرامج والأنشطة المحددة في الخطة.
6. تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ المهام والبرامج والأنشطة من خلال وحدة الرقابة الداخلية.

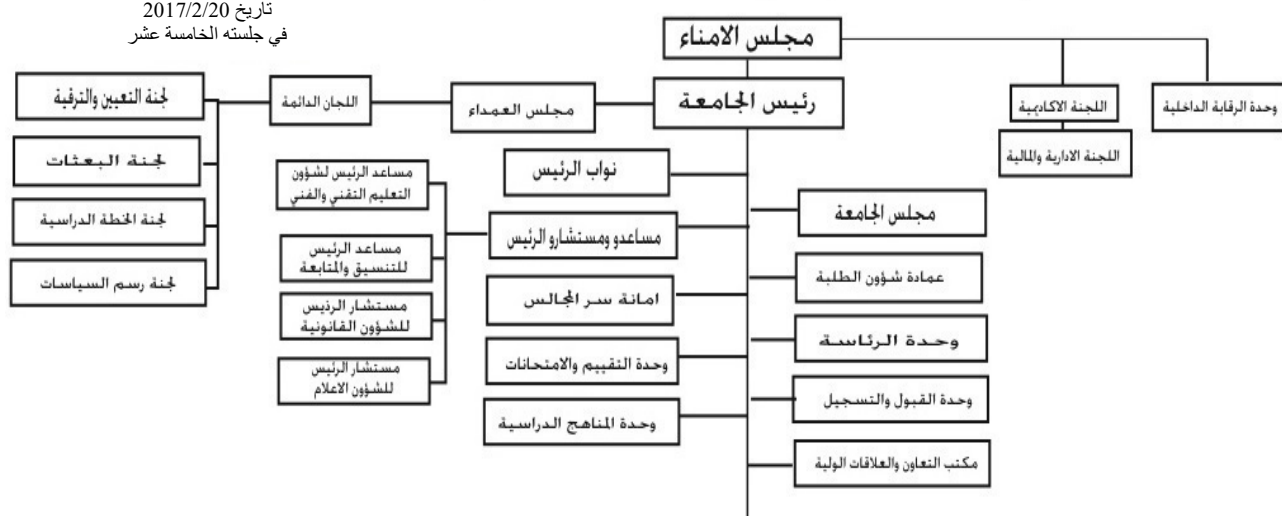
- 3- اعتماد الموارد المادية والبشرية اللازمة لتنفيذ الخطة وبيان أي صعوبات او معوقات بهذا الخصوص ومقترحات تجاوزها .
- 4- بعد المصادقة على الخطة السنوية من مجلس الأمناء وبدأ العمل بها على مدير وحدة الرقابة الداخلية إجراء مراجعه دوريه شامله لمختلف مراحل الإنجاز للمهام المحددة بالخطة وكذلك مراجعة وتحديد المخاطر المحتملة وإجراء أي تعديلات يراها مناسبة لمعالجة أية اختلالات او تطورات طرأت خلال مراحل التنفيذ ويتم المصادقة على تلك التعديلات من المرجع المختص .
- 5- تسهيل مهام وحدة الرقابة الداخلية وتوفير المعلومات
يلتزم جميع العاملين في جامعة البلقاء التطبيقية دون أي أبطاء وتحت طائلة المسؤولية القانونية بما يلي:
 - (أ) تسهيل مهام موظفي الرقابة الداخلية وتزويدهم بالبيانات والمستندات والوثائق والسجلات والدفاتر والمعلومات اللازمة فور طلبها.
 - (ب) الرد على استفسارات وطلبات موظفي وحدة الرقابة الداخلية للتمكين من أداء واجباتهم.
 - (ج) الاستجابة و دون أبطاء لكافة ملاحظات و توصيات وحدة الرقابة الداخلية .
 - (د) تمكين مدققي وحدة الرقابة الداخلية من الاطلاع والرقابة والتدقيق على مدخلات ومخرجات وعمليات كافة الأنظمة المحوسبة المعمول بها في الجامعة .
- 6- في حال عدم التزام العاملين في جامعة البلقاء التطبيقية بتسهيل مهمة مدققي وحدة الرقابة الداخلية يتم توجيه العقوبة المناسبة وفقاً لأي أنظمة وتشريعات تحكم عمل موظفي وحدات الرقابة الداخلية.
- 7- تكون المعلومات التي يحصل أو يطلع عليها مدير وموظفو وحدة الرقابة الداخلية نتيجة للقيام بانجاز المهام وكذلك خطة العمل والتقارير التي يرفعها سرية، ويحظر الإفصاح عنها تحت طائلة المسائلة القانونية الا بحدود ما تسمح به التشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة .

الاستقلالية والموضوعية

- لوحدة الرقابة الداخلية الاستقلالية التامة غير المقيدة التي تمكنها من انجاز مهامها بموضوعية وترتبط الوحدة ضمن الهيكل التنظيمي برئيس مجلس الأمناء

الهيكل التنظيمي المعتمد لجامعة البلقاء التطبيقية
بقرار مجلس عمداء رقم: 2017/2016/931
تاريخ 2017/2/20
في جلسته الخامسة عشر

الهيكل التنظيمي العام لجامعة البلقاء التطبيقية



- على الإدارة التنفيذية في جامعة البلقاء عدم تكليف مدير وموظفي وحدة الرقابة الداخلية بأي عمل تنفيذي يحد من موضوعيتهم ولا يمنع ذلك من إبداء الرأي والمشورة حيال أي موضوع لما فيه المصلحة العامة , ولا تعتبر مشاركة مندوبي وحدة الرقابة الداخلية في اللجان المختلفة كعضو مراقب عملاً تنفيذياً .
- على مدير وحدة الرقابة الداخلية وتحت طائلة المسؤولية القانونية الالتزام التام بالموضوعية والنزاهة والحياد عند أداء مهامهم الرقابية والامتناع عن أي أعمال تبرز فيها تضارب المصالح والإفصاح عن أسباب الامتناع خطياً

نطاق العمل

- تتولى وحدة الرقابة الداخلية أعمال التدقيق والرقابة الداخلية في الجامعة ويشمل نطاق عملها ما يلي :
 - أ. مراجعة مدى إتساق الخطة الموضوعية والنظم المتبعة مع السياسات العامة والأهداف الإستراتيجية، ومدى التزامها بالقوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات ذات الصلة
 - ب. التحقق من مدى سلامة وتكامل المعلومات والبيانات المالية وغير المالية والتقارير ومدى الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات , وتقييم الأدوات المستخدمة لقياس وتصنيف تلك البيانات.
 - ج. مراجعة الأساليب والنظم المستخدمة التي تكفل حماية الأصول والممتلكات العامة والتحقق من الأسس المتبعة في تقييمها والوجود الفعلي لها وكذلك مراجعة الأساليب والنظم المستخدمة التي تكفل حماية الموارد البشرية .
 - د. مراجعة وتقييم مدى فاعلية واقتصادية توظيف الموارد المتاحة في الجامعة
 - هـ. مراجعة نظم إدارة المخاطر في كليات ووحدات ودوائر ومراكز - جامعة البلقاء التطبيقية للتحقق من سلامة أساليب تحديدها وتقييمها وكذلك التحقق من إدارتها بكفاءة وفاعلية .
 - و. تقييم مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية للحد من المخاطر
 - ز. القيام بالتحقق في حالات التلاعب والاحتيال في حال اكتشافها ورفع التقارير اللازمة عنها , أو التحقيق فيها بناءً على تكليف من الإدارة العليا دون أي إخلال قانوني .
 - ح. القيام بفحص موضوعات محددة ذات علاقة بطبيعة أعمال التدقيق.
 - ط. إجراء الدراسات والتحليلات الخاصة بالأمور المالية والإدارية والفنية ومهام الوحدة وإعداد التقارير اللازمة حولها .
 - ي. متابعة تصويب المخالفات والملاحظات الواردة في استيضاحات ديوان المحاسبة وكتبه الرقابية، وتلك الواردة من الجهات الرقابية الأخرى .

• التقارير

(أ) على وحدة الرقابة الداخلية تقديم التقارير التالية :

1. تقارير ربعية ونصف سنوية وسنوية وكلما دعت الحاجة عن أعمال الرقابة والتدقيق الداخلي والانجازات والملاحظات بما في ذلك الملاحظات التي لم تصوب الى رئيس مجلس الأمناء و يجب ان تتضمن التقارير أهداف مهام التدقيق و نطاقها و استنتاجاتها للمصادقة عليها.

(ب) على مسؤولي / موظفي وحدة الرقابة الداخلية في الوحدة ان يرفعوا تقارير مماثلة الى مدير وحدة الرقابة الداخلية

(ج) يجب ان يشمل التقرير السنوي ما يلي (على الأقل):

1. بيان مدى التأكد من صحة و دقة القيود و البيانات و المعلومات المحاسبية و البيانات المالية
2. بيان مدى التحقق من فاعلية العمليات المالية المتبعة وكفاءتها
3. بيان مدى حماية الموارد المالية و الأصول من سوء الاستعمال
4. بيان مدى التأكد من صحة و دقة المعاملات و القرارات الإدارية و الفنية
5. بيان مدى التأكد من تحقيق الأهداف و السياسات العامة للجامعة
6. بيان مدى تأكد من مدى الالتزام بالتشريعات النافذة للحد من الأخطاء و اكتشافها في حال وقوعها
7. بيان مدى الالتزام بالسياسات المالية المعتمدة في الجامعة
8. بيان مستوى انجاز كليات و وحدات و دوائر و مراكز / جامعة البلقاء لأهدافها
9. بيان الإجراءات المتخذة من الجامعة بخصوص كافة استيضاحات ديوان المحاسبة وكتبه الرقابية و كذلك ما تم اتخاذه من إجراءات بخصوص الكتب الواردة من الجهات الرقابية الأخرى.
10. بيان مدى تقيد وحدة الرقابة الداخلية بالتعليمات الصادرة بموجب نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 و تعديلاته و اي تعليمات تعدلها او تحل محلها

(د) المكونات الرئيسية للتقرير السنوي

1. الأهداف و النطاق : أهداف العملية الرقابية و نطاقها بحيث توضح هذه المعلومات الغرض من العملية الرقابية و حدودها
2. أسلوب منهجية التدقيق : وصف الأساليب و المنهجية التي تم إتباعها في عمليات التدقيق
3. الانجازات الرئيسية خلال السنة المنتهية مع تحديد الوفر المالي لهذه الانجازات ما أمكن ذلك
4. تقييم أعمال وحدة الرقابة الداخلية خلال السنة المنتهية وفقا لخطة الرقابة الداخلية التي تم المصادقة عليها من مجلس الأمناء قبل بداية السنة
5. الملاحظات الرئيسية او الجوهرية التي لم يتم تصويبها لغاية نهاية العام، متضمنة استيضاحات ديوان المحاسبة و الكتب و اللوائح الرقابية من الجهات الأخرى
6. الرأي الرقابي حول البيانات المالية و الحسابات الختامية للجامعة
7. الرأي الرقابي حول مدى تحقيق الأهداف و السياسات العامة للجامعة

8. خطة إدارة مخاطر الرقابة والتدقيق المالي والإداري والفني وسبل تجاوزها أو تقليلها الى الحد الأدنى
9. الصعوبات و المعوقات التي تواجه وحدة الرقابة الداخلية
10. التوصيات و الاقتراحات لغايات معالجة الملاحظات و تطوير أنظمة الرقابة المالية و الإدارية و الفنية الداخلية

المسؤولية:

• تشمل مهام وحدة الرقابة الداخلية في الجامعة ما يلي:

1. التدقيق والرقابة المالية
2. التدقيق والرقابة الإدارية
3. التدقيق والرقابة الفنية

• خطة العمل السنوية

- أ. تلتزم الوحدة بأعداد خطة عمل سنوية للرقابة والتدقيق الداخلي مبنية على المخاطر المحتملة وأي تعديل يطرأ عليها، ورفعها الى مجلس الأمناء للمصادقة عليها وذلك قبل شهر تشرين الثاني من كل سنة.
- ب. يجب أن تشمل خطة عمل الرقابة التدقيق على جميع الاعمال والنشاطات والمعاملات والإجراءات والقرارات المالية والفنية والإدارية بما يتعلق بعمل الجامعة.
- ج. على مدير وحدة الرقابة الداخلية تحديد الأولويات وطريقة الرقابة وتدقيق إسنادا لحجم ودرجة الخطر لكل نشاط.
- د. يجب أن تتضمن الخطة ما يلي (على الأقل):

1. تحديد الأهداف الرئيسية والفرعية لوحدة الرقابة الداخلية .
2. تحديد مؤشرات قياس الأداء للتأكد من تحديد الأهداف .
3. تحديد البرامج والأنشطة لوحدة الرقابة الداخلية التي تؤدي الى تنفيذ المهام المحددة بالخطة .
4. تحديد المخاطر المحتملة المرتبطة بالخطة وإجراءات تجاوزها أو تقليلها .
5. تحديد الإطار الزمني لتنفيذ المهام والبرامج والأنشطة المحددة في الخطة.
6. تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ المهام والبرامج والأنشطة من خلال وحدة الرقابة الداخلية.

• دليل إجراءات التدقيق والرقابة الداخلية:

- أ. على مدير وحدة الرقابة الداخلية إعداد دليل إجراءات التدقيق والرقابة الداخلية في الجامعة ورفعها الى وزير المالية للمصادقة عليها.
- ب. يجب ان يتضمن الدليل الإجراءات الكافية والملائمة للرقابة والتدقيق على جميع الأعمال والنشاطات والمعاملات المالية والإدارية والفنية والتدقيق والرقابة على الجامعة ضمن الهيكل التنظيمي لها.
- ج. يجب ان يتضمن الدليل المخاطر المرتبطة بتلك الأعمال والنشاطات والمعاملات ومخاطر الرقابة والتدقيق المحتملة وسبل تجاوزها او تقليلها.
- د. على مدير وحدة الرقابة الداخلية إحاطة رئيس مجلس الأمناء علماً بالحالات التي يرى عدم توافر القدرة المهنية على أداء أعمال الرقابة والتدقيق لبعض الموضوعات المتخصصة والتي لها تأثير جوهري على مخاطر نشاط الأعمال، سواء كان ذلك بسبب عدم توافر العدد اللازم من المدققين او نقص الخبرة والمعرفة المطلوبة لأدائها او الوسائل والأدوات والأجهزة، مع بيان الأسلوب الأمثل لأداء تلك المهام.
- هـ. على مدير وحدة الرقابة الداخلية بذل العناية المهنية وتصميم إجراءات وأساليب التدقيق الملائمة للتحقق من حالات التلاعب والاحتيال، وكذلك التحقق من تطبيق النظم التي تمنع وتكشف مثل هذه الحالات.
- و. تقوم وحدة الرقابة الداخلية خلال أدائها لإعمالها بإتباع المعايير المهنية المعتمدة بموجب تعليمات معايير الرقابة المالية لسنة 2011 وأي تعديل يطرأ عليها وميثاق أخلاقيات مهنة المدقق الداخلي.

• إجراءات التدقيق والرقابة الداخلية:

(أ) الرقابة المالية:

1. تدقيق المعاملات المالية التي يتم تنظيمها وفقاً لأحكام النظام المالي رقم (37) لسنة 1998 (النظام المالي لجامعة البلقاء التطبيقية لسنة 1998) وتعديلاته والتعليمات المالية الخاصة به.
2. تدقيق المستندات والقيود والحسابات الختامية والبيانات والتقارير المالية والسجلات المحاسبية والكشوفات سواء كانت ورقية او محوسبة.
3. إجراء التحليل المالي كلما لزم للحسابات الختامية والبيانات والتقارير المالية على ان تشمل نتائج التحليل سبل تعزيز الإيرادات وتحسين كفاءة تحصيل الإيرادات والمقترحات المناسبة لتخفيض وترشيد النفقات.
4. التأكد من تحصيل إيرادات الجامعة في مواعيدها والتأكد من صحة احتسابها وتوثيقها في السجلات حسب الأصول.

5. التأكد من دفع الأمانات والالتزامات المترتبة على الجامعة في مواعييدها والتأكد من احتسابها وتوثيقها في السجلات حسب الأصول.
6. التأكد من كفاءة استخدام وإدارة الموارد المالية
7. التأكد من سلامة إجراءات استلام وحفظ ونقل الأموال
8. إجراء عمليات الجرد الدوري والمفاجيء للصناديق والسلف وتدقيق الوصولات ودفاتر الشيكات
9. التأكد من توفر الكفالات المالية المطلوبة حسب التشريعات النافذة
10. تدقيق تسويات الحسابات البنكية للجامعة شهريا وكلما لزم
11. تدقيق الصلاحيات وصحة التواقيع المتعلقة بكافة المعاملات والإجراءات المالية
12. تدقيق كافة تنسيقات-توصيات اللجان الداخلية واي قرارات تتعلق بالأهداف والسياسات العامة للجامعة ذات اثر مالي

(ب) الرقابة الإدارية:

1. التأكد من تحقيق الجامعة للأهداف والسياسات العامة
2. تدقيق المعاملات والاتفاقيات والقرارات والأنشطة الإدارية والتأكد من انسجامها مع التشريعات النافذة
3. تدقيق كافة تنسيقات – توصيات اللجان الداخلية ، وأي قرارات تتعلق بالأهداف والسياسات العامة ذات اثر إداري
4. التحقق والتأكد من ملكية الموارد والأصول والموجودات العامة وتوفير وثائق الملكية والتأكد من الحيابة الفعلية لتلك الموارد والأصول والموجودات من خلال المراقبة على أعمال لجان الاستلام ولجان الجرد الدوري .
5. القيام بعمليات الجرد الدوري و المفاجئ للوازم والموارد و الأصول و الموجودات العامة والاشتراك في لجان الجرد الدوري الاعتيادي لتلك اللوازم و الأصول والموجودات .
6. التأكد من حسن إدارة الموارد البشرية وحسن إدارة الموارد والأصول والموجودات العامة بكفاءة وفاعلية .
7. التأكد من توفر الإجراءات اللازمة لضمان سلامة الموارد والأصول والموجودات العامة وصيانتها وحمايتها والمحافظة عليها.
8. تدقيق مدخلات ومخرجات وعمليات كافة الأنظمة المحوسبة والتأكد من اعتماد تلك الأنظمة من المرجع المختص.

9. تدقيق أنظمة أمن وحماية المعلومات والصلاحيات المتعلقة بها والتأكد من وجود أنظمة وبرمجيات وخطط لمواجهة أي حالات طارئة بهذا الخصوص ووفقا للمرجعيات المعمول بها في الجامعة لحماية أمن المعلومات سواء الالكترونية او الورقية.
10. التدقيق الدوري على الخطط السنوية للكليات والوحدات والدوائر والمراكز داخل الجامعة والتأكد من تحقيقها للأهداف المرسومة بكفاءة وفاعلية.
11. دراسة وتقييم الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي في الكليات والوحدات والدوائر والمراكز /الجامعة بصورة دورية ورفع المقترحات اللازمة للتحديث بما يخدم تحقيق الأهداف بكفاءة وفاعلية.
12. التدقيق على مدى التزام كافة العاملين في الجامعة بالمهام والواجبات المحددة بالوصف الوظيفي .
13. تقييم الأداء في كافة مجالات العمل على أساس مقارنة ما تم تحقيقه فعليا بما هو وارد في الخطة السنوية لكل كلية ووحدة ودائرة ومركز في الجامعة .
14. تشارك وحدة الرقابة الداخلية في لجان التخطيط التي تعد الخطة الإستراتيجية مع الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات الوحدة حول جوانب الاختلال والضعف في عملها كما تشارك في إعداد الموازنة السنوية للجامعة.
15. اتخاذ كافة التدابير اللازمة للتحقق والتأكد من صحة وأصولية السجلات والمستندات والوثائق والبيانات
16. تشارك وحدة الرقابة الداخلية في لجان التدقيق والتحقيق والتظلم بما يضمن سلامة القرارات الإدارية وانسجامها مع التشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة

(ج) الرقابة الفنية

1. التأكد من تحقيق الجامعة للأهداف والسياسات العامة ذات الجانب الفني
2. تدقيق المعاملات والاتفاقيات والقرارات والأنشطة الفنية المتعلقة بطبيعة عمل الجامعة والتأكد من انسجامها مع التشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة
3. تدقيق كافة تنسيبات - توصيات اللجان الداخلية وأي قرارات تتعلق بالأهداف والسياسات العامة للجامعة ذات اثر فني
4. التأكد من توفر وتطبيق الإجراءات والمعايير المعتمدة لكافة العمليات الفنية حسب طبيعة عمل الجامعة بما يكفل سلامة الموارد والأصول والموجودات العامة ذات الطبيعة الفنية وصيانتها وحمايتها والمحافظة عليها والتي تكفل سلامة العاملين والطلبة المتعاملين معها على حد سواء
5. التأكد من سلامة إجراءات سير المعاملات والقرارات ذات الطبيعة الفنية بما يتفق مع التشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة، بما يضمن الحفاظ على المال العام والموجودات العامة.

محاضر ولوائح التدقيق واستخدام النماذج الرقابية وأدلة الإثبات:

1. على مدير ومدققي وحدة الرقابة الداخلية توثيق أعمال الرقابة والتدقيق ونتائجها من خلال أوراق عمل ومحاضر رقابية ولوائح تدقيق
2. يجب ان يشمل توثيق التدقيق: إجراءات التدقيق التي تم القيام بها، نتائج التدقيق، القضايا الهامة التي ظهرت خلال عملية التدقيق (الأخطاء، التحريفات، المخاطر،....) أدلة الإثبات الكافية والملائمة والموثوق بها والمفيدة لتحقيق أهداف مهمة التدقيق.
3. على مدير ومدققي وحدة الرقابة الداخلية:
 - إجراء تحليل وتقييم مناسب للمعلومات لاستخلاص النتائج
 - تدوين المعلومات الملائمة التي تدعم نتائج مهمة التدقيق واستنتاجاتها
 - توثيق أدلة الإثبات توثيقاً كافياً في أوراق العمل بما في ذلك أساس التخطيط ونطاقه وإطاره الزمني والعمل المنجز ونتائج عملية التدقيق سواء كان هذا التدقيق ورقياً او إلكترونياً.
4. على مدير ومدققي وحدة الرقابة الداخلية استخدام النماذج الرقابية المعتمدة في الجامعة وأيه نماذج أخرى حسب متطلبات وطبيعة العمل.

برنامج تأكيد وتحسين الجودة

- أ. تقييم ذاتي على مستوى مهمة التدقيق وتجري بعد أداء كل مهمة
- ب. التقييم الذاتي على مستوى الوحدة ويجري كل ستة أشهر
- ج. تقييم خارجي مستقل من قبل ديوان المحاسبة ويجري التقييم سنوياً.

أحكام عامة:

- على إدارة الجامعة توفير كافة الموارد والمتطلبات بما فيها الموارد البشرية المؤهلة والأجهزة واللوازم المناسبة وتحسين بيئة العمل لوحدة الرقابة الداخلية، وتوفير التدريب المناسب لكوادر الوحدة في كافة مجالات عمل الجامعة.
- يلتزم مدير ومدققي وحدة الرقابة الداخلية بميثاق أخلاقيات مهنة المدقق الداخلي المعتمد.
- يكون رأي وحدة الرقابة الداخلية نتيجة التدقيق ملزماً اذا كانت ملاحظات وتوصيات الوحدة تتعلق بمخالفات الكليات والوحدات والدوائر والمراكز للتشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة
- لوحدة الرقابة الداخلية القيام بجميع الإجراءات اللازمة للرقابة والتدقيق بما يمكنها من تحقيق أهدافها وتنفيذ مهامها وبما لا يتعارض مع التشريعات النافذة والأدلة والإجراءات والمعايير المعتمدة وميثاق أخلاقيات مهنة المدقق الداخلي المعتمد.
- في حال نشوء خلاف حول تطبيق أي من هذه التعليمات يتم عرض الخلاف على وحدة الرقابة لدراستها ورفع التوصيات لرئيس مجلس الأمناء ويكون قراره ملزماً.